

## تاج العروس من جواهر القاموس

في الدُّنْيَا والآخِرَةِ . والشَّهْمُ سُجَّرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا . أَي لِمَكَانٍ لَا  
تُجَاوِزُهُ وَقِتًا وَمَحَلًّا وَقِيلَ : لِأَجْلِ قُدْرِهَا . وَأَمَّا قَوْلُهُ : وَقَرْنٌ فِي  
بُيُوتِكُنَّ . قُرْنٌ بِالْفَتْحِ وَبِالْكَسْرِ . قِيلَ : مِنَ الْوَقَارِ وَقِيلَ : مِنَ الْقَرَارِ .  
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : كُنْتُ زَمِيلَةً فِي غَرْوَةٍ قَرَقَرَةَ الْكُدْرُ . الْكُدْرُ :  
مَاءٌ لِيَدْنِي سُلَيْمٍ . وَالْقَرَقَرُ : الْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَّةُ . وَقِيلَ : إِنْ أَصْلُ  
الْكُدْرِ طَيْرٌ غُبِرُ سُمِّيَ الْمَوْضِعُ أَوِ الْمَاءُ بِهَا . وَسَيَأْتِي فِي الْكَافِ  
قَرِيبًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَالْقَرَارَةُ : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ مَعْرُوفٌ . وَيُقَالُ : صَارَ  
الْأَمْرُ إِلَى قَرَارِهِ وَمُسْتَقَرِّهِ إِذَا تَنَاهَى وَثَبَتَ . وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ :  
أَقْرَبُوا الْأَنْفُسَ حَتَّى تَزْهَقَ أَي سَكَّنُوا الذَّبَائِحَ حَتَّى تُفَارِقَهَا  
أَرْوَاحُهَا وَلَا تُعْجِلُوا سَلَاخَهَا وَلَا تَقْطِيعَهَا . وَفِي حَدِيثِ الْبُرَاقِ : أَنْزَلَهُ  
اسْتَمْعَبَ ثُمَّ ارْفَضَ وَأَقْرَبَ أَي سَكَّنَ وَانْقَادَ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
الْقَوَارِيرُ : شَجَرٌ يُشَبِّهُ الدُّلْبَ تُعْمَلُ مِنْهُ الرِّحَالُ وَالْمَوَائِدُ .  
وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْمَرْأَةَ الْقَارُورَةَ مَجَازًا . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : رُوِيَ ذَلِكَ  
رَفُوعًا بِالْقَوَارِيرِ شَبَّهَهُنَّ بِهَا لضعْفِ عَزَائِمِهِنَّ وَقِلَّةِ دَوَامِهِنَّ  
عَلَى الْعَهْدِ وَالْقَوَارِيرُ مِنَ الزُّجَاجِ يُسْرَعُ إِلَيْهَا الْكَسْرُ وَلَا تَقْبَلُ  
الْجَبْرَ . فَأَمَرَ أَنْزَجَ شَهَهُ بِالْكَفِّ عَنْ نَشِيدِهِ وَحُدَائِهِ حِذَارَ صَبَوَاتِهِنَّ  
إِلَى مَا يَسْمَعْنَ فَيَقَعْنَ فِي قُلُوبِهِنَّ . وَقِيلَ : أَرَادَ أَنْ الْإِبِلَ إِذَا  
سَمِعَتِ الْحُدَاءَ أَسْرَعَتْ فِي الْمَشْيِ وَاشْتَدَّتْ فَأَزْجَعَتِ الرَّاكِبَ  
فَأَتَعَبَتْهُ فَذَهَابَ عَنْ ذَلِكَ لِأَنَّ النَّسَاءَ يَضْعُفْنَ عَنْ شِدَّةِ الْحَرَكَةِ . وَرُوِيَ  
عَنِ الْحُطَايئة أَنَّهُ قَالَ : الْغِنَاءُ رُقِيَّةُ الزَّيْنَى وَسَمِعَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ  
الْمَلِكِ غِنَاءَ رَاكِبٍ لَيْلًا وَهُوَ فِي مَضْرَبٍ لَهُ فَبَعَثَ إِلَيْهِ مِنْ يُحْضِرُهُ وَأَمَرَ  
أَنْ يُخْصَى وَقَالَ : مَا تَسْمَعُ أُزْنِي غِنَاءَهُ إِلَّا صَبَتْ إِلَيْهِ . وَقَالَ : مَا  
شَبَّهَتْهُ إِلَّا بِالْفَحْلِ يُرْسَلُ فِي الْإِبِلِ يُهْدَرُ فِيهِنَّ فَيَضْبَعُهُنَّ .  
وَمَقَرُّ الثَّوْبِ : طَيِّبٌ كَسَرَهُ ؛ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .  
وَالشَّهْمُ سُجَّرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا . أَي لِمَكَانٍ لَا تُجَاوِزُهُ وَقِتًا وَمَحَلًّا  
وَقِيلَ : لِأَجْلِ قُدْرِهَا . وَأَمَّا قَوْلُهُ : وَقَرْنٌ فِي بُيُوتِكُنَّ . قُرْنٌ بِالْفَتْحِ  
وَبِالْكَسْرِ . قِيلَ : مِنَ الْوَقَارِ وَقِيلَ : مِنَ الْقَرَارِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : كُنْتُ

زَمِيلَةً فِي غَزْوَةٍ قَرَّ قَرَّةَ الْكُذُرِ . الْكُذُرُ : مَاءٌ لِيَبْنِي سُلَيْمٌ .  
وَالْقَرَّ قَرُّ : الْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَّةُ . وَقِيلَ : إِنْ أَصْلَ الْكُذُرِ طَيْرٌ غُبِرُ سُمِّيَ  
الْمَوْضِعُ أَوْ الْمَاءُ بِهَا . وَسَيَأْتِي فِي الْكَافِ قَرَّ يَبًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .  
وَالْقَرَارَةُ : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ مَعْرُوفٌ . وَيُقَالُ : صَارَ الْأَمْرُ إِلَى قَرَارِهِ  
وَمُسْتَقَرِّهِ إِذَا تَنَاهَى وَثَبَتَ . وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : أَقْبِرُوا الْأَنْفُسَ حَتَّى  
تَزْهَقَ أَيْ سَكَّنُوا الذَّبَائِحَ حَتَّى تُفَارِقَهَا أَرْوَاحُهَا وَلَا تُعْجِلُوا  
سَلَاخَهَا وَلَا تَقْطِيعَهَا . وَفِي حَدِيثِ الْبُرَاقِ : أَرَّهَ اسْتَمْعَبَ ثُمَّ ارْضُ  
وَأَقْرَّ أَيْ سَكَنَ وَانْقَادَ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَوَارِيرُ : شَجَرٌ يُشْبِهُ  
الدُّلْبَ تَعْمَلُ مِنْهُ الرِّحَالُ وَالْمَوَائِدُ . وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْمَرَاةَ  
الْقَارُورَةَ مَجَازًا . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : رُوِيَ دَكَّ رَفُقًا بِالْقَوَارِيرِ شَبَّ هَهُنَّ  
بِهَا لضعْفِ عَزَائِمِهِنَّ وَقِلَّةِ دَوَامِهِنَّ عَلَى الْعَهْدِ وَالْقَوَارِيرُ مِنَ الزُّجَاجِ  
يُسْرَعُ إِلَيْهَا الْكَسْرُ وَلَا تَقْبَلُ الْجَبَرُ . فَأَمَّا أَنْجَشَهُ بِالْكَفِّ عَنْ  
نَشِيدِهِ وَحُدَائِهِ حِذَارَ صَبِيحَتِهِنَّ إِلَى مَا يَسْمَعْنَ فَيَقَعُ فِي قُلُوبِهِنَّ .  
وَقِيلَ : أَرَادَ أَنْ الْإِبِلَ إِذَا سَمِعَتِ الْحُدَاءَ أَسْرَعَتْ فِي الْمَشْيِ  
وَأَشَدَّتْ فَأَزْعَجَتِ الرَّاكِبَ فَأَتَعَبَتْهُ فَذَهَابَ عَنْ ذَلِكَ لِأَنَّ النَّسَاءَ يَضْعُفْنَ  
عَنْ شِدَّةِ الْحَرَكَةِ . وَرُوِيَ عَنِ الْحُطَيْئَةِ أَنَّهَا قَالَ : الْغِنَاءُ رُقِيَّةُ الزَّيْنَى  
وَسَمِعَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ غِنَاءَ رَاكِبٍ لَيْلًا وَهُوَ فِي مَضْرَبٍ لَهُ فَبَعَثَ  
إِلَيْهِ مِنْ يُحْضِرُهُ وَأَمَرَ أَنْ يُخْصَى وَقَالَ : مَا تَسْمَعُ أُنْثَى غِنَاءَهُ إِلَّا  
صَبَّتْ إِلَيْهِ . وَقَالَ : مَا شَبَّ هَتُّهُ إِلَّا بِالْفَحْلِ يُرْسَلُ فِي الْإِبِلِ يُهْدَرُ  
فِيهِنَّ فَيَضْبَعُهُنَّ . وَمَقَرُّ الثَّوْبِ : طَيُّ كَسْرِهِ ؛ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ

: